

تاج العروس من جواهر القاموس

والجَمْعَاءُ : النّاقّة الكافّةُ الهَرَمَةُ عَنْ ابنِ الْأَعْرَابِيِّ . والجَمْعَاءُ من البَهَائِمِ : السّتيّ لَمْ يَذْهَبْ من بَدَنِهَا شَيْءٌ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ كَمَا تُنْتَجُ البَهِيمَةُ بِهِيمَةً جَمْعَاءَ أَيَّ سَلِيمَةً مِنَ الْعُيُوبِ مُجْتَمِعَةً الْأَعْمَاءِ كَامِلَاتِهَا فَلَا جَدْعَ وَلَا كَبَّ . وجَمْعَاءُ : تَأْنِيثُ أَجْمَعَ وهو وَاحِدٌ في مَعْنَى جَمْعٍ وَجَمْعُهُ : أَجْمَعُونَ . وفي الصّحاح : جُمَعَ جَمْعٌ جُمُوعَةً وَجَمَعَ جَمْعَاءَ في تَوَكِيدِ الْمُؤَنَّثِ تَقُولُ : رَأَيْتُ النِّسْوَةَ جُمَعَ غَيْرَ مَصْرُوفٍ وهو مَعْرِفَةٌ بِغَيْرِ الْأَلِفِ وَاللّامِ وَكَذَلِكَ مَا يَجْرِي مَجْرَاهُ مِنَ التَّوَكِيدِ لِأَنَّهُ تَوَكِيدٌ لِلْمَعْرِفَةِ وَأَخَذْتُ حَقِّي أَجْمَعَ في تَوَكِيدِ الْمُذَكَّرِ وهو تَوَكِيدٌ مَحْضٌ وَكَذَلِكَ أَجْمَعُونَ وَجَمْعَاءُ وَجُمِعُ وَكَذَلِكَ أَجْمَعُونَ وَجَمْعَاءُ وَجُمِعُ وَأَكْتَعُونَ وَأَبْتَعُونَ وَأَبْصَعُونَ لَا يَكُونُ إِلَّا تَأْكِيداً تَابِعاً لِمَا قَبْلَهُ لَا يُبْتَدَأُ وَلَا يُخْبِرُ بِهِ وَلَا عِنْدَهُ وَلَا يَكُونُ فاعِلاً وَلَا مَفْعُولاً كما يَكُونُ غَيْرُهُ مِنَ التَّوَكِيدِ اسْماً مَرَّةً وَتَوَكِيداً أُخْرَى مِثْلُ : نَفْسُهُ وَعَيْنُهُ وَكُلُّهُ . وَأَجْمَعُونَ : جَمْعُ أَجْمَعَ وَأَجْمَعَ وَاحِدٌ في مَعْنَى جَمْعٍ وَلَيْسَ لَهُ مُفْرَدٌ مِنَ لَفْظِهِ وَالْمُؤَنَّثُ جَمْعَاءُ وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَجْمَعُوا جَمْعَاءَ بِالْأَلِفِ والتّاءِ كَمَا جَمَعُوا أَجْمَعَ بِالْوَاوِ والنُّونِ وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا فِي جَمْعِهَا : جُمَعَ . انتهى وَنَقَلَهُ الصّاغَانِيُّ أَيْضاً هَكَذَا . وفي اللّسانِ : وَجَمِيعُ يُؤَكَّدُ بِهِ يُقَالُ : جَاءُوا جَمِيعاً : كُلُّهُمْ وَأَجْمَعَ مِنْ الْأَلِفِ طِ الدّالّةِ عَلَى الإِحَاطَةِ وَلَيْسَتْ بِصِفَةٍ وَلَكِنَّهُ يُلَامُ بِهِ مَا قَبْلَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَيُجْرَى عَلَى إِعْرَابِهِ فَلِذَلِكَ قَالَ النَّحْوِيُّونَ : صِفَةٌ وَالدّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِصِفَةٍ قَوْلُهُمْ : أَجْمَعُونَ فَلَوْ كَانَ صِفَةً لَمْ يَسْلَمْ جَمْعُهُ وَلَوْ كَانَ مُكَسَّراً وَالْأُنْثَى جَمْعَاءُ وَكِلَاهُمَا مَعْرِفَةٌ لَا يُنْكَرُ عِنْدَ سَيِّبَوِيٍّ . وَأَمَّا ثَعْلَبُ فَحَكَى فِيهِمَا التَّنْكِيرَ والتّعريفَ جَمِيعاً يَقُولُ : أَعْجَبَنِي الْقَصْرُ أَجْمَعَ وَأَجْمَعَ الرَّفْعُ عَلَى التَّوَكِيدِ والنّصبُ على الحالِ والجَمْعُ جُمَعَ مَعْدُولٌ عن جَمْعَاوَاتٍ أَوْ جَمَاعِيٍّ وَلَا يَكُونُ مَعْدُولاً عَنْ جُمِعٍ لِأَنَّ أَجْمَعَ لَيْسَ بِوَصْفٍ فَيَكُونُ كَأَحْمَرَ وَحُمْرٍ . قالَ أَبُو عَلِيٍّ : بَابُ

أَجْمَعُ وَجَمْعَاءَ وَأَكْتَعُ وَكَتْعَاءَ وَمَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ مِنْ بَقِيَّتِهِ إِنْ سَمَا
هُوَ اتَّفَاقُ وَتَوَارُدُ وَقَعِ فِي اللَّغَةِ عَلَى غَيْرِ مَا كَانَ فِي وَزْنِهِ مِنْهَا
لَأَنَّ بَابَ أَفْعَلَ وَفَعْلَاءِ إِنْ سَمَا هُوَ لِلصِّفَاتِ وَجَمْعُهَا يَجِيءُ عَلَى هَذَا
الْوَضْعِ تَكَرُّرَاتٍ نَحْوُ أَحْمَرَ وَحَمْرَاءَ وَأَصْفَرُ وَصَفْرَاءَ وَهَذَا وَنَحْوُهُ
صِفَاتُ تَكَرُّرَاتٍ فَأَمَّا أَجْمَعُ وَجَمْعَاءُ فَاسْمَانِ مَعْرِفَتَانِ لَيْسَا
بصِفَتَيْنِ فَإِنْ سَمَا ذَلِكَ اتَّفَاقُ وَقَعِ بَيْنَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْمُؤَكَّدِ بِهَا
وَيُقَالُ : لَكَ هَذَا الْمَالُ أَجْمَعُ وَلَكَ هَذِهِ الْحِنْدُ طَةُ جَمْعَاءُ . وَتَقْدَسَمُ
الْبَحْثُ فِي ذَلِكَ فِي بَ ت ع . وَفِي الصَّحاحِ : يُقَالُ : جَاءُوا بِأَجْمَعِهِمْ وَتَضَمُّ
الْمِيمُ كَمَا تَقُولُ : جَاءُوا بِأَكْلَابِهِمْ جَمْعُ كَلْبٍ أَيْ كُلَّاهُمْ . قَالَ ابْنُ
بَرِّيّ : وَشَاهِدُ الْآخِرِ قَوْلُ أَبِي دَهْبَلٍ : .
فَلَا يَتَّ كُؤَانِينَا مِنْ أَهْلِي وَأَهْلِيهَا ... بِأَجْمَعِهِمْ فِي لُجَّةِ الْبَحْرِ
لَجَّجُوا